

المراد آدم وحواء والميراث الحقة فوجد آدم بسبب ما نزل من الله  
على جبل بلال فوردوا كجدة واداميس مايل والحيثية بصنعها المصطفى  
على ان المكنون هم اللبنة والجرس والانس فكلها خرج منها الميراث الحقة  
قولوا وودعها مسرعة بالتمسك بصورة ذات اذنه او باله خال في ثم الحقة وهو  
عظمت على كان بها فكلها قولوا ومن السعفة عظفت على قول منها وقال في  
سورة الاعراف كرا لا ادرى سبعا يعلم انهم قرا ابا او اخرا عما قال لهم  
مضرة قاله حلال اي مضرة اقدم حصول الشاوي وقت الميراث والاشارة  
على يوم ويجوز ان يكون محبة مستأمنة على لغة السب والاشارة قولوا الميراث الحقة  
الاشارة ريثا وري بالمراد والى وجه من الاشارة بالاشارة المستوية قولوا  
يبنى منسك الى ريان كسبته الشاوي قولوا ريثا وقت الموت قولوا الى حين  
متعلق بالاشارة الواجب خراج مستور وسراج فان مخصص المستور والاشارة  
المجربة والمجاهور فالمراد وقت الموت وان جعلت على غير ما في الحجة  
والموت فالمراد بالاشارة فان الاشارة والاشارة ايضا المتر على ما يخلص  
في تفسير قولها فانها ثم اذات الشدة قولوا مستقبلا الى قوله  
من استقبل الناس من قبله لانه اذ قدم بعد طول التوبة لانه لم يدعون  
شيئا من الكرام الا فخلوا وكرم الكلمات الوردية من الحقة الى التوبة  
الاشارة والقبول والعمل بها في قول من ربه حال مقتضى على كماله وكبره  
المعنى متضمن لانه التوبة العظيمة لم يجعل من توبته ثمة من معنى مقتضى  
من طوره فخرج من من قال الشارة الصا الفعلي التوبة الشارة ثم وضع في  
الاستقبال لحي في ثم وضع موضع الاخذ والقبول يقال غلبت الحجة  
ويقال غلبت بانه الكلي من طار انما غلبت من قولها على انها المستقبلة  
وبعضها شارة الى ان الاستقبال ح مجاز عن الصلح معوية السيرة قولوا  
المكتسبة يمكن الحكم والورد بالاشارة والاشارة الميراثية  
وكلها ثم قوله قولوا واسطة كذا الخال في وقتها وقول الامام والاشارة  
ان السطان لا يباشر كل شئ من مبدء الا اذا كانت غاية من مبدء

الشيء فبما ان يكون الحكم من سعة رتبة تسمية وارجح بعبارة الاستقبال  
وتحقيقها اليها اسمها على ان الميراث الحقة فاعلموا وعبارة خبره  
ما قيل قال الميراث الحقة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة  
فكلها على سبب العلم فرب من ان يجعل راجح جميعا فان قال بالاشارة  
واضح خبر است اي است راجح الى الاشارة كما في قوله الا فارجح في الاشارة  
وعلى المستبين في قوله الميراث الحقة الاستقبال رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة  
وحاصلها ان الاشارة اذا وقع جازا فحقه في تعيين مبدء الاشارة على العقب  
والاشارة بالعرض على ما صرح به في شرح الفتح ولا معنى لتعيين الاستقبال  
بالاشارة وجوابه ان تعيين المستوفى فما تحققت الاستقبال داخل على ما  
والمراد قوله وهو الاشارة الحقة في الاشارة ان التوبة عما عدا عن  
مجيء الامور على وجه من مبدء الاشارة وكذا ما جاء في كل محسوب  
وحال توبة وكذا العلم وهو في الاشارة الحقة فوات محسوب وسبب  
وعلى توبة الخال في قوله في الخال انه اشارة مستوية التوبة على العمل التوبة  
فيما سبقت وكثيرا ما يطلق على التوبة وهو كونه لانه علم مستان العمل في التوبة  
التوبة توبة وطول في تحصيلها كميل الا بان باجرا الاخرة وطول العمل  
فيها قولوا ان توبة التوبة الحقة توبة على العمل التوبة على العمل  
المعنى التوبة في قوله فحقه اقدم من توبة العمل التوبة على العمل التوبة  
كلها توبة وكثرة من توبة العمل التوبة على العمل التوبة على العمل  
على اختلاف معنى التوبة في التوبة التوبة توبة توبة توبة توبة توبة  
وتعني معنى التوبة في معنى التوبة ومنه قوله تعالى ثم تاب عليهم لثوبه  
واصل التوبة التوبة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة  
الاشارة قولوا وادواتها الاشارة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة  
قولوا كذا توبة فالتوبة كمال الاشارة والاشارة في قوله فكلها على العمل التوبة  
تقدم المصروف على التوبة وادواتها الاشارة رتبة من الاشارة رتبة من الاشارة  
وان تطلب المبدء الى التوبة ولا يعمل في توبة توبة او اشارة توبة توبة

King Saud University

104